



قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨٧) لسنة 2012 ميلادي بإنشاء مكتبين لمراكز تنمية الصادرات

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديلاته .
 وعلى قانون النظام المالي للدولة و لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها ،
 وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل .
 وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري .
 وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي، بشأن تحديد هيكل الحكومة الانتقالية وتعديلاته .
 وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
 وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (128) لسنة 2006 ميلادي، بإنشاء مركز تنمية الصادرات .
 وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (59) لسنة 2012 ميلادي ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الاقتصاد وتنظيم جهازها الإداري .
 وعلى كتاب وزير الاقتصاد رقم (2381) بتاريخ 12/06/2012 ميلادي .
 وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الخامس والعشرين لسنة 2012 ميلادي .

(1) \tilde{e}_2

بموجب أحكام هذا القرار ينشأ مكتتبون لم يكن تتميم الصادرات وفقاً لما يلى :-

- مكتب تنمية الصادرات بالمنطقة الشرقية ومقره مدينة بنغازي.
 - مكتب تنمية الصادرات بالمنطقة الجنوبية ومقره مدينة سرت.

(2) \bar{e}_3

يتولى المكتباً المذكوران في المادة السابقة تقديم الخدمات لزاولي الأنشطة الاقتصادية وفقاً للنظم والتسلسليات النافذة.

(3) ~~False~~

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

محله زدن

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م - ٣٠ جمادى الآخرة
٥٦ سبعاً / ١٠ صفر